[ 442 ] وأما الوجه الثاني (1)، فيمكن التعيين في البطائني لو روى علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، لأنه كان قائدا له، كما تقدم، ويشهد عليه أيضا ما مر في الرواية الأولى من الروايات الدالة على وثاقته، وسيأتي إن شاء ا تعالى ما يدل عليه أيضا. وأما الثاني: (2) فيمكن التعيين بوجوه مع الاستعانة بما تقدم. وبيانه أنه قد تقدم أن رواية علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، كاشفة عن البطائني. فإذا وردت رواية عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، فمن الظاهر أن المروي، هو البطائني. فإذا وردت رواية هذا الراوي عن علي بن أبي حمزة، عن الأمام عليه السلام مثلا، فالظاهر انه البطائني، بشهادة الراوي. ويمكن التعيين بهذا الوجه من غير مورد، فإنه قد اتفق رواية جماعة عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، فرواية هؤلاء الجماعة من مميزات البطائني، ونذكر شطرا منهم مع بيان المواضع، فهم: حسين بن عبد الرحمن، كما في الكافي في باب النكت (3). وعثمان بن عيسى، كما في باب القول عند الأصباح والأمساء (4). والحسن بن علي الوشاء، كما في باب الحب في ا (5). وكذا في باب

_____

(1) وهو التعيين بحسب المروي عنه وكونه غير الأمام. (منه رحمه ا). (2) وهو التعيين بحسب الراوي (منه رحمه ا). (3) الكافي: 1 / 435 ح 92. (4) الكافي: 2 / 525 ح 13. (5) الكافي: 2 / 125 ح 4.